

01 شرح كتاب الأذان 41-4 من صحيح البخاري II لفضيلة الشيخ

عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي

عبدالعزيز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله يسر موقع فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي حفظه الله ان يقدم لكم هذه المادة هل الذي يصلى وحده ثم ينام؟ يعني غير اثم؟ والجماعة ليست واجبة؟ هل ينافي ما سبق من الدالة على - 00:00:00

ان صلاة الجماعة واجبة. لا شخصان الان الذي ينتظر الصلاة حتى يصلى مع الامام اعظم اجر اللي يصلى في الليل رجال احدهما صلی ثم نام والثاني انتظر حتى جاء الامام وصلی معه. فالذی انتظر لانه حتى صلی اعظم اجرا من الذي صلی ثم نام. الذي صلی ثم نام - 00:00:28

صلی في غير جماعة هل معنى ذلك انه لا تجب عليه صلاة الجماعة انا اقول لك كيف اجاب عن الشعور؟ نعم. له رخصة كيف نعم هذه معروفة كان يصلى ثم ينام ما ذكر انه مريض معروف في جماعة اخر في مسجد اخر وصلوا - 00:00:50 ما في اشكال صلی مع الامام ما يدخل في هذا الحديث تكلم عليه سماحة شيخنا ابن باز رحمة الله عليه قال ينبغي ان يحمل هذا الحديث على معنى يوافق الاحاديث الاخرى - 00:01:15

كان يحمل مثلا على المعنون ينبغي ان يحمل هذا الحديث على معنى يوافق الاحاديث الاخرى كان يحمل مثلا على المعنون هذا ما قاله سماحة رحمة الله وظاهر لي انا ظهر لي ان هذا الحديث - 00:01:38

ك الحديث ابن عمر صلاة الجماعة تفترط على صلاة الفجر بسبعين وعشرين درجة ولا يلزم من التفاضل عدم وجود صلاة الجماعة فانه في وجوب صلاة الجماعة يؤخذ من النصوص الاخرى فكذلك في هذا الحديث فيه مفاضلة بين من يصلى مع الامام في جماعة وبين من يصلی وحده ثم ينام مع قطع النظر الحين يأثم او لا يأثم - 00:01:56

فظاهر لي انا ظهر لي بعد التأمل انه ما في معاوية انما ان هذا الحديث في بيان الفضل. اما مسألة الاثم ويكون الصلاة واجبة ويأخذ من الدالة واضح هذا وسواء صلی وحده او صلی في جماعة اخرين في بيته او في غير المسجد معناه ايضا حتى لو صلی في جماعة الاخرين ما ينبغي له. يصلى في بيته في جماعة او يصلى وحده - 00:02:20

فهذا الحديث فيه بيان المفاضلة بينهما واما كونه يأثم او لا يأثم هذا سكت عنه يؤخذ من النصوص الاخرى مثل ما سبق التفاضل سبع وعشرين درجة نعم. يسرق وهذا شرط - 00:02:44

قرانا شر نعم. نعم. لا شك انه يعني فيه بعد. نعم حدثنا قتيبة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق - 00:03:03 فشكر الله له فغفر له ثم قال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدي فالشهيد في سبيل الله وقال لو يعلم الناس ما في النداء الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا لسهموا عليه. ولو يعلمون ما في التهجير لسبقوا اليه. ولو يعلمون ما في - 00:03:33 ما توفر خلافتهما ولو حبوا. نعم هذه التربية ما فيها فضل تهجير الى الله يعني التبكيت تهديد التبكيت الى الظاهر التفسير فقط تذكير الصلوات لكنها طيبة بالظاهر. تذكير صلاة الظهر - 00:03:57

وفي اول الحديث قصة الرجل الذي ازال الغصن والشهداء هل في شاهد الترجمة نزل هي شهادة الترجمة شهادة اخر

ال الحديث وهو قوله ولو يعلمون ما في التهجير السبقووا اليه - 00:04:13

هذا هو الشأن بينما جاء المؤلف الحديث كامل روى الحديث كامل وفي اخره موضع الشاة وفيه فضل من ازال الشوق والاذى عن طريق المسلمين وازالته عن الطريق من الایمان من شعب الایمان - 00:04:28

الله قال النبي صلى الله عليه وسلم الایمان بضع وسبعون وفي لفظ ستين شعبة قول لا الله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الایمان بشعب الامام عن الطريق - 00:04:47

وفي هذا الحديث فضل من ازال وسع الشوك عالطريق بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخره فشكر الله له فغفر له لأن ان هذا من اسباب المغفرة - 00:05:03

اماطة الاذى عن الطريق وانه من اسباب المغفرة الشكر لله كما يليق بحاله وامتثاله شكر الله له وهو من الصفات الفعلية ستر الله الشكر لله كما يقول جلاله من الصفات الجهلية - 00:05:18

واما قول الشارق الحافظ معنى شكر الله رضي بفعله هذا تأويل على طريقة الاسار شرح اول قوله فشكر الله له قال رضي بفعله وهذا ايش؟ تأويل على طريقة الاشاعرة او مع اهل السنة والجماعة - 00:05:34

فإنه صلة الله على ما يقول جلاله وعظمته ولا يتأنونه ولا يحرفونه لله ثم ذكر الشهداء قال الشهداء الخمسة يعني من الشهداء. ليس كل الشهداء المطعون والمطعون والغريق وصاحب الهدي والشهيد في سبيل الله - 00:05:50

المطعون يعني من مات بالطاعون ويسمونه في الاصل مرض الكولييرا توقعوا وهي بصرة تخرج في مواطن الجسد الابط والكف ثم يموت على اثرها تطعون شهادة لمسلم كما جاء الطاعون شهادة لكل مسلم - 00:06:15

مات بالطاعون فهو شهيد والمبطول المبتدأ من اصابه الاسحاق. اسحاق ثم يموت ان الطاعون ايضا يصيبه اسحاق الغسيل بالطاعون يقال له يصاب بها يصاب باسهال ان تطريف. المقصود ان المقصود يعني من اصابه الاستعداد او الاسحار ثم مات. هذا الثالث. الثالث

الغريب مثل الغرض في الماء - 00:06:37

والرابع صاحب الهدي ومن يسقط عليه الحائض وهل يلحق بها؟ الانقلاب انطلاق السيارة والتصادم في السيارات ان يقال له نعم يرجع يرجى ان يكون شهيد صاحب الهدي والشهيد في سبيل الله وكل هؤلاء يغسلوا رؤوس اللعابة - 00:07:07

الا شهدوا معركة هنا عود خل بدمائه وثيابهم ودمائهم ولا يصلى عليهم كما فعل بشهداء عرفة فان النبي صلى الله عليه وسلم امر بشهادة عقد الا يغسلوا ولا يصلى عليه - 00:07:33

وامر ان يدفنوا بدمائهم وثيابهم بثيابهم ودمائهم ولا يغسلون ولا يصلى عليهم هذا هو السنن في المعركة اما المغريق والبطون والخريق فهؤلاء الشهداء في الفضل يصلى عليهم يصلون ويصلى عليهم - 00:07:48

انما الذي لا يصلى عليه ولا يغسل هو شهيد بالمعركة توضأ واجب ما جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حياته صلى قال الشهداء في صلاة الميت دعا لها كمودع للحياء والاموات - 00:08:02

دعا لهم في دعاء الميت ذهب اليه بعد ثلاث سنوات ودعا لهم فالمودع للحياء والاموات عليه الصلاة والسلام اذا كان في اسحاق الباطل وما اصابه من اصابه الطاولة المرض هو الطاعون - 00:08:18

نعم. من مات بداء الباطن يعني ايه من اصابه الاسحار ولو يعلمون وقال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا لاستهموا الاستهمام والاقتراع. في فضل النداء الاذان - 00:08:45

الصف الاول في فضل الصف الاول وفضل الاذان وان الناس لو يعلمون ما في الاذان من الاجر لتسابقو اليه وتشاحوا فيه حتى تفصل بينهم القرآن كل واحد يقول انا اؤذيه فتحصل على الفضيلة. فلا تفصل ببيئة من القرآن - 00:09:03

ويعلم ما فيه من الاجر وكذلك الصف الاول كما لو جاء ثلاثة او اربعة او خمسة جمیعا في اخر الصف ولا تعصف لخمسة لسع في الصف اللاعب اثنين ماذما من يقدم منه؟ يتسرح كل واحد الى الصف الاول - 00:09:19

تفصل بينهم القرآن يكون في الصف الاول. لو لو يعلمون لو كانوا يعلمون ما فيهم من الفضل يتشارحوا حتى تفصل بينهم القرآن وكذلك

لو يعلمون ما في النداء نداء الاذى - 00:09:36

لو يعلمون ما فيهما من الاجر ثم لم يجدوا الا ان يستهموا الاقتراع ولو يعلمون ما في التهجير التهجير التوكيل الى الصلوات تبكي الى الصلوات عموما ومن ذا ويدخل في ذلك التفت الى صلاة الظهر - 00:09:51

لو يعلمون ما في التهجير لسبقو اليه كذلك الايام المبكر للصلوات يحصل على خير عظيم تقدر تصلي السنة الراتبة يصلى ما كتب له ويصوم ما تيسر من القرآن والملائكة تصلي له تصلي عليه وتدعوه له - 00:10:09

اللهم اغفر له الله وارحمه وهو في حكم المصلي الصلوة فهذه الفضائل تفوت على المتأخر تفوت هذه الصلوة. ولهذا لو يعلم ما في التهجير التبكي الى الصلوات ثم لم يجدوا الا ان يستقيموا علينا السهم يتسبقو منه. في التهجير ان نتسابقو - 00:10:26

يتسبقو وبكرموا الى الصلوات ولو يعلمون ما في العتبة والصبح لاتوهما ولو حبوا. يعني لو لم الغ فيهما من الاجر العشرة صلاة العشاء. لا لا بأس بتصفيتها لا في بعض الاحيان واما ما جاء في الحديث الاخر كما سبق - 00:10:47

لا اللي بده هو الاعراب عنصر صلاتكم فان معتمدون بالابل المراد لا يغلب لا يغلب عليكم تسميتها اللادب اذا سمعت فلا بأس. لكن لا ينبغي ان يكون الغالب تسوية ثوب العسل - 00:11:07

لو يعلمون ما في العشاء والصبح من الاجر لاتوهما ولو حظا على الركب نعم في فضل حضور هاتين الصلاتين وهذا فيه وهذا بهبة من الاجر اكثرا من غيرهما نعم لدخولها في عموم التهجير. نعم - 00:11:24

كل كل الصلوات لكن جاء ما يدل على اشار الى بعض الروايات الى الظهر يتكلم عليها صار الى الرواية هذى الحمد لله حافظ ابن رجب او رجب ها؟ هنا في اشار اليها هناك؟ ابن حجر اصلا اليه يقول وفي - 00:11:48

الى الصلوة لا بفضل التهجير الى الظهر وعليه شرح ابن تيم وغيره. هم. وفي بعضها الى الصلوة. هم. شرح ابن مقام. في بعض بعث التواجد الى الصلوة. تهجير الى الصلوة عموما - 00:12:08

الى الظهر لا يتحمل شيء الظهر في الغالب انه يشير الى بعض الروايات التي ليست على شرطه في بعض النسخ تهدي الى الصلوة يعني عموما. نعم. هذا فيه اختلاف بين اهل العلم الايثار في القرى - 00:12:21

هل يؤثر غيره في الكرب او لا يؤثر؟ العلماء قال يؤثر غيره ثم قال انما الايثار في امور الدنيا اما القرى فلا يؤثر غيره. نعم والصيد معك. ها كل ما بكر كل ما سبق فهو افضل من غيره. اذا صارت اصابته قاتلة نعم لكن - 00:12:52

انه لم يموت الا بعد يوم ايش يعني يقاتلوا في سبيل الله لكنه لم يتوفى او يموت الا بعد يومين. لا هذا اذا تأخر يرسل وصلى عليه نعم باب احتساب الاثار حدثنا محمد ابن عبد الله ابن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حميد عن انس رضي الله عنه قال - 00:13:17

قال قال النبي صلي الله عليه وسلم يابني سلمة الا تحتسبون اثاركم؟ وقال مجاهد في قوله اكتبوا ما قدموا واثارهم قال خطفهم الاثار يعني خطوات الاسراء باب احتساب الاثار الى الصلوة. يحتسب الانسان خطواته - 00:13:40

فيمشي الى المسجد احتسب الاجر ويمشي الى بعيد ذكر حدث انس النبي قال يابني سلم سلم بطن من الانصار الا تحتسبون اثاركم على خطواتكم وقال مجاهد في قوله تعالى ونكتب ما قدموا واثارهم قال خطفهم - 00:14:04

فالخطأ تكتب الانسان يحتسب الاجر وان يصبر ويقارب بها الخطى نعم حتى تكثر الخطوات نعم وقال ابن ابي مريم اخبرنا يحيى ابن ابي قاتل قال حدثني خميس عن انس رضي الله عنه انبني سلمة ارادوا ان يتحولوا عن منازلهم - 00:14:23

فينزلوا قريبا من النبي صلي الله عليه وسلم. قال فكر يا رسول الله صلي الله عليه وسلم ان يعرووا المدينة؟ فقال اتحتسبون اثاركم؟ قال مجاهد خطفهم اثارهم اي يمشي في الارض بارجلهم - 00:14:44

ارادوا ان يتحولوا وفي اللفظ الاخر انها خلت البقاع حول المسجد قالت البقاع والمسجد فارادوا ان يسلموا ان ينتقلوا قرب المسجد ويسكن قريب من المسجد. فلما بلغ النبي ذلك قال لهم بنبي سلمة - 00:15:02

دياركم في السماء كرروها بنبي سلمة دياركم يهزم دياركم تكتب اثاركم الخطوات ولهذا النبي هذه عز المدينة ان يجعلها خالية فقال الا

تحتفلون اثاركم قال مجاهد خطفهم يعني اثارهم ينشأ في الارض بارجلهم - 00:15:18

في اللفظ الآخر انه قال هل سلعة خاطبها دياركم يعني اليسو دياركم ستة اثاركم دياركم تكتب اثاركم يعني الزموا زيارته في السماء في الحديث احتساب الاثار والخطأ الى المسجد او الى طلب العلم او زيارة الاقارب واهل الخير ولو بعد - 00:15:37

ولو كانت المشقة على المؤمن ان يحتسب الاختبار عند الله في طلبه للعلم ذهابه له دروس العلمية والمخابرات والواسخة والدورات العلمية ترى العلماء يرحلون قتل الى قطر لطلب العلم. رحمة الله رحل - 00:15:58

من العراق الى اليمن وكتبه على ظهره على رجليه كان يتبعون كانت المواصلات ليسوا بالمواصلات عندنا الآن. نعم الشيخ محمد ابو هريرة كذلك ايضا رحل من بلد الى باز وذهب الى البصرة - 00:16:20

وطرد منها يمشي في الرمضة وغيره من اهل العلم يحتسبون اثارهم وخطواتهم واسفارهم الى طلب العلم لزيارة الاقارب واهل الخير كل هذه المساجد واحتسب الاجر نعم. هذا هو الظاهر - 00:16:35

اذا كان اذا كان قربة وطاعة نعم هذا عندما ورد في قتل معركة الحق هذا هو اللي ورد انه يغسل اما اذا تأخر يسود ده اسمه حصنه حكم غيره باب فضل العشاء في الجمعة - 00:17:01

حدثنا عمر بن حصن قال حدثنا ابي قال حدثني ابو صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس صلاة اثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيهما لاتوهم - 00:17:26

ولو حبوا لقد هممت ان امر المؤذن فيقيم. ثم امر رجلا يوم الناس. ثم اخذ شعلا من نار فاحرق على من لا يخرج الى الصلاة بعد هذا في فضل العشاء وفي دليل على وجوبها - 00:17:46

العشاء في جماعة ويدل على وجوبه. يدل على وجوب صلاة الجماعة واداعه في المسجد لقوله لقد هممت ان امر المؤذن فيطيل ثم امر رجلا يوم الناس ثم اخذوا شعلا من النار فهو حرق على من لم يخرج الى الصلاة بعد. وهذا عام في جميع الصلوات. الا على وجوب صلاة الجمعة - 00:18:05

وفي دليل على انه لابد من اداة النص وان يدفي دعوة في البيت لان النبي صلى الله عليه وسلم قال تحرق على من لم يخرج من الصلاة بعد يعني في المسجد - 00:18:26

ولم يقل على من لم يصلني جماعة في بيته لانه قل الا يكون في البيت الثاني قال لها ان يكون بيت الا وفيه فلان يصلني على الجماعة لان هؤلاء الذين فرض عليهم قد يعتذرون يقولون صلوا في بيوتكم نحن جماعة - 00:18:39

يدل على انه لابد من اداة النفط ولانه لو صلى الناس في بيوتهم لا اصل هذا الا تعطيل المساجد التي اذن الله ان ترفع ويذكر في نعم. نعم؟ الصلاة العمل. في العمل؟ اذا في اي مكان - 00:18:55

محور المساجد؟ نعم؟ نعم؟ ينبغي ان يخرج الى المسجد المسجد قريب فلا حاجة له الا اذا كانوا كثيرين كان مسجد بعيد او لا يسعهم او كان معد صلاة الصلوات الخمس المعاذ الهاام - 00:19:14

قال خلاص يسمعون النداء سمعا عاديا دون يسمعون يجب عليهم يجب عليهم ان يجيبوا ثم لم خلاصة اهل العلم قد لا يجوز لكن لو ذهبوا يصلوا للسيارة وذهبوا يكون افضل اولى لهم - 00:19:31

كان ما حوله المسجد ومساجد بعيدة عندما يسمعون هذا المكبر من مسافة بعيدة فلا يلزمهم صلوا في مكانهم لكن افضل الافضل لهم ان تيسروا يصلوا يذهبوا الى المسجد. نعم باب اثنان فما فوقهما جماعة - 00:19:56

حدثنا مشدد قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن مالك ابن الحويرث رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضرت الصلاة فاذنا واقيما ثم ليؤمكم اكبركم - 00:20:13

نعم استدل به المؤلف رحمة الله على ان كان جماعة من قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا حرص الصلاة فاذنا والمراد يؤذن احدكم كما في رواية اخرى يؤذن احدكم ولا يؤمكم اكبركم - 00:20:33

تاذن واقيما ثم لامك ما اكثركما فدل على انهم جماعة. هذا محمول على تساويهما في القراءة. وتساويهما في العلم بالسنة جاء في

بعض روایات الحديث فنحن شبابة متقاربون. شيبة متقاربون يعني في القراءة وفي العلم بالسنة. اما اذا كانوا ليسوا - [00:20:46](#)
متساو في القراءة فيقدم ان اقرأ ثم الاعلم بالسنة. كما جاء في الحديث الاخر يعم القوم اقرأه بكتاب الله فانكار في الطاعة سواء فعلوه بالسنة. فانكار في السنة سواء فاقدتهم هجرة فاقدمه سلما. فان كانوا - [00:21:09](#)

ذلك سوا فاخبرهم سنا فما يكون صاحبه متساوية في القراءة في العلم والسنة ولهذا قال والياء ثم ليؤمركمما اخبركم. نعم باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - [00:21:26](#)

وسلم قال الملائكة تصلي على احدهم ما دام في مصالاه ما لم يحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه لا يزال احدهم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلاة. نعم وهذا فيه فضل عظيم لمن - [00:21:52](#)

ننتظر الصلاة ونصلي عليه. والملائكة عباد الله صلاتهم ودعائهم نقول لان الله امرهم بذلك. في سورة الانسان على نفسه هذا الملائكة تصلي على احدهم ما دامت في مصالاه يعني اذا ينتظر الصلاة اذا كان ينتظر الصلاة كما صرخ به في في رواية اخرى في الطهارة - [00:22:12](#)

ويسكن ايضا جيشه بعد الصلاة كما يسكن بعضهم. فتصلي عليه يعني تدعوا له ما دام في مصالاه. ما لم يحدث فاذا انتقض وضوءه وفوت الملائكة. فاذا اذى احدا او انتقض وضوءه وفوت الملائكة عن الدعاء - [00:22:32](#)
تدعوا له بشرطين الشرط الاول لا يؤدي احدا والشرط الثاني الا يحتفظ وضوئه. فان انتقض وضوئك وفوت الملائكة او اذى احدا وقوته. ولهذا قال تصلي عليه تقول ما دامت في مصالاه ما لم يحدث. وجاء في الحديث الاخر لانه فسأء او براد. الحلق يعني هذا من الدبر - [00:22:56](#)

تقول الملائكة اللهم اغفر له اللهم ارحمه. لا يزال احدهم في صلاة الا في حكم المصلي ما دامت الصلاة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب الى الصلاة. لا يمنعه ان يذهب الى الصلاة - [00:23:17](#)

هذا هو تحديد مفضل الصلاة هو الذي ينتظر الصلاة ولا يمنعه الذهاب الى اهله الا الصلاة. نعم. جاء في الحديث الاخر انه ايضا اذا جلس في مصالاه بعد الصلاة فله ايضا هذا الاجر. نعم. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيد الله - [00:23:32](#)
قال حدثني خبيب ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلمون الله في ظله يوم لا ظل الا ظله. الامام العادل وشاب مشى في عبادة رب - [00:23:52](#)

رجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعوا عليه وتفرقوا عليه ورجل انقلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق اخفى حتى لا تعلم شمالي ما - [00:24:12](#)

اتتفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه انه هذا الحديث في بفضل هؤلاء السبعة المراد سبعة انواع واصناف من الرجال والنساء. طعام للرجال والنساء. سبعة اصناف اسم مراد الافراد اصناف سبعة اصناف. يظلمون الله في ظله - [00:24:32](#)
موعد الجهاد الثواب يوم لا ظل الا ظله. الامام العادل. يعني امام المسلمين. في عدن فلا هذا الخبر اولهم الامام العاشر كذلك ان الامام لعدل انصفة الظالم من المظلوم واقام الحدود وتأمل به السبل وتأدي بسبب بواسطته الواجبات - [00:24:53](#)

فهل الامام العدل له فضل عظيم كل هذا بدأ به النبي صلى الله عليه وسلم الامام العاجل الثاني شاب نشأ في عبادة الله. شاب نشأ في عبادة الله. وذلك لأن الشباب في الغالب - [00:25:18](#)

يكون عندهم نزوات من القوة والدفاع اذا كبح رماح نفسه ونشأ في عبادة الله صورة على طاعة الله وهذا الفرق. وثالث رجل قلبه معلق في المساجد ليس المراد انه لا يخرج من المسجد - [00:25:35](#)

فالمراد انها مهتم بالصلاه. لا يتتساهم بها. فكلما ادى فريضة صارت الاخرى على باله يراقب الوقت حتى في المسجد وليس المراد انه لا يخلو المسجد وانه وصلت لا يذهب الى اعمال الناس بدون عناء واهتمام. والثالث رجلان تحابا في الله. اجتمعوا عليه - [00:25:53](#)
وتفرقوا عليه. المراد الوصف هو التحاب في الله من الرجال والنساء اثنان او اكثر وجماعات وكذلك المرأة مع النساء رجال مع النساء

والرجال المتحابين في الله مراد الوصف ومراد السبعة على محبة الله يسمع اين هو تجارة ولا قربة محبتهم مثل هذه التجارة

والقربة - 00:26:18

او لمصالح بذويه لا من اجل الحب في الله. ورجل دعته امرأة ذات منصب. ذات منصب وجمال. ذات منصب ايها الجمال فقال اني اخاف الله فاذا كانت ذات منصب ونسب جمال تكون قوة الداعي بها اشد اذا كبحت ذباح نفسه دل على قوة ايمانه - 00:26:47
لان الحصب والجمال ومراؤدة ما له ايضا كما صاحبة نصر نسب وجمال وتراوده تدعوه الى نفسه ومع ذلك يفضح اجتماع نفسه وهذا قول عظيم فقال اني اخاف الله. ورجل تصدق اخفي حتى لا تعلم الشمال ولا تفق يمينه. في الاخر ووجد تصدق بصدقه فاخفاها. حتى لا تعلم الشمال ما تنفق يمين - 00:27:08

وفي وقد انقلب هذا على بعض الرواية فقد حث لا تعلم يمينه ما تثق الشمال هذا امتناء لتفقيق اليمين ليست الشمال لكن قلب على بعض الرواية قال حتى لا تعلم يمينه ما تثق الشمال - 00:27:31

والسبعين رجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه. لكونه ابعد عن الرياء خالد ما عنده احد بخلاف البكاء عند الناس فانه قد يدخله الرياء لكن لا ذكر الله خاليا ليس عنده احد - 00:27:46

تفاوت عيناه والشاهد هناك قل هو رجل قلبه معلق في المساجد هذا هو الشاهد من الترجمة او المساجد وهذا الحديث قوله في ظله يوم لا ظل الا ظله. ما المراد هنا في الظل ؟ ظاهر الحديث اثبات الظل لله وانه صفة - 00:28:00

قال النووي في شرح مسلم ان المراد ظل عرشه كما في الحديث الاخر في ظل عرشه وجاء انهم حديثا احدهما ظل الله والثالث من ظل العاصي. الا ان ثبت ما ذكره الحافظ ابن حجر عن سعيد المنصور. حديث سلمان - 00:28:20

كبس بالحسن يقول سبعة يظلهم الله في ظل عاصي اذا ثبت الحديث هذا وذكر السمع هذا فيكون المراد به ظل العرش لان الرواية تفسر بعضها بعضا. حافظ ذكر قالوا وكيل - 00:28:38

وظل عرشه ويدل عليه الحاج سلمان عند سعيد ابن منصور بأسناد حسن سبعة يظلهم الله في ظل عاصي. اذا كانوا هؤلاء السبعة ثبتوها يقول بعضها بعضا اما التأويلات الاخرى الشارع - 00:28:52

اضافة الظل الى الله اضافة ملك وكل ظل ملكه كما يقال للكعبة بيت الله وفي المرأة بظله كرامته وحمايته كل هذه اقواله تأتوي لا وجه لها لا ظل الا ظله هذا هو الاصل الا اذا ثبتت منصور في ظل عرشه وذكر السبعة في ظل عرشه يقبل هذا على احدهما - 00:29:12

شو فسروا بعضها بعض نعم حدثنا قتيبة قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد قال سئل انس رضي الله عنه هل اتخاذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال نعم اخر ليلة صلاة العشاء الى شطر الليل ثم اقبل علينا بوجهه - 00:29:39

بعد ما صلى الناس ورقدوا ولم تزالوا في صلاة منذ انتظرتهموها قال فكأني انظر الى وبيس خاتم نعم وهذا الفضل فضل الصلاة في المسجد وانتظار الصلاة. الشاهد واضح ان النبي اخر صلاة العشاء الى سطر - 00:30:02

ثم قرأنا بوجهه فقال صلى الناس ولم تزال في صلاة ما انتظرتهموها بدليل على فضل منتظرا الصلاة وانه على في خير وانه في صلاة يدل على على قول منتظرا السلف وانه لا ينبغي للانسان ان يتوجر اذا تأخر الامام فهو على خير الرسول اخر مرة الى خطر الاعتذار - 00:30:22

قرب السلم قال فسألني انظر الى وظيف خاتمة وكان خاتما من ذهب وكان اولا مباحا ثم حرم فنزعه النبي صلى الله عليه وسلم ولبس ختم فضة ونقشه محمد رسول الله - 00:30:44

وهلوس الخاتم سنة الاقرب انهم من العادات ولا يقال انه سنة او او مستحب من العادة هذا هو الاخ ولهذا الذي اتخذ له ما قيل له النار اه العاجل لا لا يقولون كتابا الا اذا كان مختوما فاتخذ الخاتم وناقش به محمدا رسول الله - 00:30:58

باب فضل من غدا الى المسجد ومن راح حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا يزيد ابن هارون قال اخبرنا محمد بن مطر عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار - 00:31:19

ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعد الله له نزله من الجنة كلما غدا او راح وهذا فضل عظيم. فضل الذهاب الى المسجد والرواح. وان المسلم اذا غدا - 00:31:34

اعد الله نزله نزلا من الجنة هذا ضيافة ضيافة نزلا اي مكان في الجنة وبسكونها نزلا ضيافا هذا فضل عظيم في جهنم اعد الله له مكانا او ضيافة في الجنة. كلما غدا وراح. هذا فضل عظيم. وهذه كلها تفوت على من يصلى في بيته - 00:31:54

هذه الفضائل نعم نعم هذا هو نعم ذهبوا اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة وقد يقال ان من غدا الى المسجد وطلب العلم نعم باب اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة حديث هذا ظاهر خسوف في المسجد مطلقا - 00:32:14

يعني العباد. نعم. حدثنا عبدالعزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالك ابن بحينة رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم ب الرجل قال وحدثني عبد الرحمن قال حدثنا بهج بن اسد قال حدثنا - 00:32:41

قال اخبرني سعد ابن ابراهيم. قال سمعت حفص بن عاصم قال سمعت رجلا من الاذدي يقال له مالك ابن بحينة قال ان الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا وقد اقيمت الصلاة يصلى ركعتين فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:33:04

لات به الناس وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اه الصبح اربع مدة الصبح اربعة يعني تصلي الصبح اربعة نعم وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح - 00:33:24

اربعا الصبح اربع تابعه غندر ومعاذ عن عن شعبة ابن عن مالك وقال ابن اسحاق عن سعد عن حفص عن عبد الله ابن بحينة وقال حماد اخبرنا سعد عن حفص عن مالك - 00:33:44

نعم وهذه الترجمة لفظ الحديث اخرجه مسلم واصحاب السنن اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة وقوله ومعنى قوله اذا اقيمت اذا شرع في الاقامة. يقولوا فلا صلاة صحيحة او لا صلاة كاملة - 00:33:59

والاول اولى لانه اقرب الى نفس الحقيقة لكن لما لم يأمر النبي هذا الرجل بقطع صلاته تمام؟ ان وقع النبي صلى الله عليه وسلم المصلي وكسر على الايثار دل على ان المراد نفي الكمال - 00:34:16

لا صلاة كاملة ويحتمل ان النفي عن النهي يعني نصل الى ويفيد حديث انس ونهى ان يصلى اذا اقيمت الصلاة والنهي في الحديث للتحريم او للتنزيل. وثمرة الخلاف انه اذا قيل - 00:34:29

قال لا صلاة صحيحة فان الصلاة ترفض بالاقامة. اذا قيل لا صلاة نافلة كاملة فانها لا تبطل بالاقامة ايهما ارجح الرسول يقول لا صلاة الا المكتوبة. اذا قيل لا صلاة لا صلاة صحيحة معناه بمجرد الاقامة تبطل النافلة. اذا قيل لا صلاة كاملة معنا لا تبطل الا - 00:34:47

الى الصلاة لقطعها الثاني هو الارجح ان لا صلاة كاملة وجه الترجيح ان النبي ما افضل الصلاة هذا الرجل؟ بس انكر عليه الان الصبح اربعة فلم يقم صلاة المصلي لكن عليه ان يعمل بارشاد النبي صلى الله عليه وسلم وان يقطع الصلاة. سواء قيل النهي للتحريم او من اهل التنبيه. اذا - 00:35:06

الانسان يقطع الصلاة. واما خوفك علينا وفمها خبيثة فلا وجه لها. اذا ثم فهي صحيحة لكن يأثر او يكره وفي دليل على انه اذا اقيمت الصلاة وهو يصلى نافلة عليه ان يقطعها. الا اذا رفع الامام رأسه من الا اذا رفع رأسه من الركوع فصلى الثانية - 00:35:28

اقل الصلاة ركعة. يعني اذا اقيمت الصلاة وانت في الركعة الاولى فاقرأ الثانية وقد فركعت الركوع الثاني وتمتها لان انتهت الصلاة مضى ما بقينا الصوت شيء لان اقل الصلاة ركعة وهي الوتر. وانت ركعت الركوع الثانية. اما اذا بقيت اكثرا من ذلك فهي التقوى. ولا يحتاج في السنة بالنية - 00:35:47

في الطبلية والنبي انكر على هذا الرجل قال اه الصبح اربعين لا تصلي الصبح اربعة هذه ركعتين والفرضية ركعتين اربع فانكر عليه الصبح اربعة دل على انه اذا اقيمت الصلاة يقطعها الانسان - 00:36:12

الا اذا كان في اخر الصلاة في اخر الركعة الثانية تسبها حتى اذا التكبير والاحرام لان الفرضية اخر. لا وش الدليل على هذا اذا اقيمت الصلاة لا صلاة موجودة - 00:36:28

ثقيلة بالعين من ان تأتي بهذا وصوفا لا صلاة لا المكتوبة لا صلاة او لا صلاة كاملة. نعم، باب حد المريض ان يشهد الجماعة نعم كيف؟ مثال ايش؟ نعم ايه - [00:36:48](#)

نعم هذا التطور طويل شكر له يعني رضي بفعل هذا الرجل. نعم، تأويل لأن هذا وصف ستر الله له شكر لكم يا جلال ما تفسروا الشكر بالرضا؟ هل تأويل؟ نعم - [00:37:14](#)

اذا اذن هو دخله خلاص نعم اذا دخل وقت سعاد خمس دقائق او اقل. نعم، ما دام دخل وقت العمرة في دخول الوقت. نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد - [00:37:37](#)

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب حد المريض ان يشهد الجماعة حدثنا عمر بن حصن بن غياب قال حدثني ابي قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال الاسود قال كنا عند عائشة رضي الله عنها فذكرنا المواظبة على الصلاة والتعظيم لها - [00:37:58](#)

قالت لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه فحضرت الصلاة فاذن فقال مروا ابا بكر فليصلی بالناس. فقيل له ان ابا حضرت الصلاة فاذن لها - [00:38:19](#)

حضرت الصلاة فاذن فقال مروا ابا بكر فليصلی بالناس. فقيل له ان ابا بكر رجل اسير. اذا قام في مقامك فلم يستطع ان يصلی بالناس واعاد فاعادوا له فاعاد الثالثة فقال انكم صواحب يوسف امروا ابا بكر - [00:38:37](#)

يصلی بالناس فخرج ابو بكر فصلی فوجد النبي صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج يهادی بين رجلین ای انظر رجلیه تخطان من الوجع. فاراد ابو بكر ان يتاخر قام اليه النبي صلى الله عليه وسلم عن مكانه - [00:38:57](#)

ثم اوتی به حتى جلس الى جنبه. والناس يصلون بصلوة ابی بکر. وقال برأسه نعم. رواه ابو داود عن شعبة عن اعمی في بعضه وزاد ابو معاویة جلس عن يسار ابی بکر فكان ابو بکر يصلی قائمًا - [00:39:17](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد هذه الترجمة ويقول المصنف رحمه الله باب حد مريض ان يشهد الجماعة - [00:39:36](#)

اختلف العلماء في المراد بهذه الترجمة والاقرب والاضحية ان المراد بها ان المراد بقول حد المريض ان يشهد الجماعة اي الحد الذي للمريض ان يأخذ فيه بالعزيمة مع في شهود الجماعة. يعني الحد الذي - [00:39:51](#)

مريض ان يأخذ فيه بالعزيمة ويشهد الجماعة لانه ليس كل مرض كل مرض يمنع من شهور الجماعة. وحد ذلك ان يشق عليه الحضور هذا حد المرض الذي تسقط معه الجماعة ان يشق عليه الحضور - [00:40:08](#)

قد المريض الحد الذي للمريض ان اخذ فيه بالعزيز العزيمة في شهود الجماعة هو ان الا قد الا يشق على الحضور ان يشق عليه الحضور سقط عنه الجماعة لانه ليس كل مرض عنصري وقد يكون مرض خفيف وجعا خفيف صداع خفيف - [00:40:23](#)

او زكار او وجع ضرس خفيف هذا لهو الجماعة. اما الشأن اما اذا وصل الى حد يشق معه القبور فانه تسقط عنه الجماعة ويتجشم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم جاء يهادی بناء - [00:40:42](#)

من الوجع. كما قال الصحابة كما قال عبد الله بن مسعود ولقد كان الرجل يعني منا يؤتى به هذا بين شيء حتى يقام في الصف فهذا اذا تجسد المشقة وصبر فله اجره - [00:40:59](#)

والا اغتنمه اذا شق عليه القبور ولم يستطع البديل او ليس له احد يلازمه او يساعدته فاذا تسخط عنه الجماعة وفي حديث عائشة رضي الله عنها انه لما تذاكروا المواظبة على الصلاة والتعظيم لها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرض على وجهه فرح من باب فرح ومثله عرج - [00:41:14](#)

فرض وعرج افعال العيوب كلها من باب فرح بعض الناس بعض الناس يقرأ لما مرض لما مرض رسول الله عليه الصلاة والسلام مرضه الذي مات فيه حضرت الصلاة فاذن لها فقال مروا ابا بكر فليصلی بالناس - [00:41:37](#)

وهذا استفید منه الصحابة وأخذوا منه انه الاحق بالامامة العظمى ثم قدم للصلاۃ الامام في الصلاۃ استدل به الصحابة على ان يلحققوا المسجد العظمى ولهذا قال عمر رضي الله عنه في لما ذهب هو وابو عبيدة وابو بكر في صحيفةبني ساعدة -

بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قالوا رضيت نبيكم بديننا افلا نرضاك بدنيا؟ انا ابا بكر فليصلني بالناس. فقيل له ان ابا بكر رجل اثيم. اذا قام في مقامك فلا يستطيع ان يصلني بالناس. يعني رقيق رحيم - 00:42:15

بيكى ولا يملك عينيه من البكاء فلا يسمع الناس من البكاء وهذا قيل له جاءت اللفظ الآخر ان عائشة هي التي قالت حادث وهو العائشة هي التي قالت يا رسول الله ان ابا بكر رجل - 00:42:31

قال في حفصة قولي له قدم عمر. رجل اكيف اذا قام في المقابر فلم يستطع ان يسلم الناس لكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقبل هذا الاشارة من عائشة فاعادوا عليه قال مروا ابا بكر فاعادوا عليه عادت عليه عائشة. فاعاد الثانية فقال مروا ابا بكر يصلني بالناس -

00:42:42

ثم قال انك الصواحب يسر. يعني مثل صواحب يوسف. في اظهار خلاف ما في الباطل يعني تظهرنا حيا وتردنا غيرك. جاء في اللفظ الآخر ان عائشة قالت اذا ارادت ان تصرف الامامة عن عن ابيها - 00:43:01

حتى لا تشاءم الناس برجل يقوم بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الناس اذا اذا خلف فصل احد لابد ان يتشارموا به فهي ارادت ارادت اظهرت انها انه رجل اسيف لا عليه من البكاء ولا يسمع الناس بالتكبير هذا في الظاهر وفي الباطن اراد ان تصرف الامامة - 00:43:17

عن ابيها حتى يشاء من الناس به كما ان صواحب يوسف كذلك امرأة العزيز التي راودت يوسف عن نفسها عجب النساء يعني جعلتك وليمة واظهرت اكرامهن وانها تكرمنهن وجمعتهن قدمت لهن الكرامة فليلة الظهر كأنها تزيد ان تكرمه وهي في الباطن تريد ان - 00:43:38

هل يربين يوسف وجماله وان يعذرنا في حبه فالقصد انها النبي قال انا كنا صواحب يوسف يعني وترى غيره. وفي دليل على انه ينبغي للانسان ان لا يأخذ بقول المرأة حتى يظهر لها وجه المصلحة - 00:44:02

للمرأة قد تزيد شيئاً اخر فاذا ظهر وجه المصلحة يؤخذ بقولها كما بقصة الحديبية كما اعتمد النبي صلى الله عليه وسلم ما احرم النبي صلى الله عليه وسلم واحرم الصحابة وجاءوا معتبرين صجهم ومشركون - 00:44:19

جاءوا على حدود الحرم الحديبية الشمسي على طريق جدة منهم المشركون وكتبوا الصلح صلحوا مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان من الصلح انه يرجع هذا العام ولا يعترض لهم محرومون الان ولا حيلة للمعتمر الا هي - 00:44:37

فلا بد ان يذبحه ويتحلل فالذى قال للناس اذبحه وتحلل لكن الاصل ان يفعل الواحد منهم شيئاً من ذلك لا عصياناً له عليه الصلاة والسلام ولكن يرجوه ان يسمح لهم لعلهم - 00:44:52

بغض النبي صلى الله عليه وسلم ودخل على ام سلمة وقال قالت ما لك غضبان يا رسول الله؟ قال ما لي لا اغضب اغضب الناس بهذا فلما يعتبرون فقالت له يا رسول الله تزيد ان يفعلوا؟ قال نعم. قال لا تكلم احد ابداً بنفسك - 00:45:11

اذبح واحلف رأسك والناس فعل النبي صلى الله عليه وسلم فخرج على الناس وامر به يذبح هديه فذبح الهدي وحلق رأسه عرفوا الناس حتى كانوا يحتسبوا يذبحون ويحلقون عرموا ان الارض انتهتى الامر - 00:45:24

لما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فهذا من الرأى الذي اخذ به النبي صلى الله عليه وسلم اخذ برأيهم بسلف هذا رأياً موفقاً اما اذا لم يظهر وجهه مصلحة كما في اشارة عائشة لم يأخذ بها النبي صلى الله عليه وسلم ولها عادت واعاد ثالث مرات اعاد ولم يقبل قوله وقال انا كنا صواح الوصل - 00:45:43

فصلى ابو بكر بالناس وكان الامر غير متوقع عائشة فظهر محل ابي بكر من الامامة والعلم والديانة وانه احق الناس الخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعرف الناس مكانته - 00:46:03

فخرج ابو بكر فصلى فوجد النبي صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فجعل يهادى بين رجلين قال كأني انظر لله تخطان من الوجع. وهذا من الرجلين يعني بين رجليه بعض جاهله واحد عن رجليه يأخذ بعضه الایمن ويأخذ بعضه الایسر من شدة البعض هذا في النبي

صلى الله عليه وسلم - 00:46:19

تدشق تتشقق حضر ما يستطيع يحشى حتى ليأخذ رجلا بعظه اليمنى ويأخذ اخا بعظه اليسرى ورجله الخطان في الارض لكن كان بيته عليه السلام بجوار غسيل له باب على المسجد معروف فجاء - 00:46:41

فلما وابو بكر يصلى في الناس فلما رأى ابو بكر لان مقابلة للامام يراه من جهة اليسار من جهة اليسار فاراد ابو بكر ان يتأخر لما رأه جاء يهاجر اراد ان يتأخر عن الامامة ليتقدم اليزيد فاواعظ اليه النبي بكى عنه - 00:46:59

جلس مكانه ثم اوتى به حتى جلس الى جنبه حتى جلس على الى جنبه وفي رواية اخرى انه حدوث عن السارق كما في رواية مسلم رغم انه جلس الى جنب عن يساره وابو بكر عن يمينه - 00:47:16

وهذا فيه دليل على ان على ان موقف الامام الواحد يكون عن يمين الامام فانفرع فصار ابو بكر محبوبا فصار النبي صبح اماما. فكان النبي صلى الله عليه عن يساري ابي بكر وابو بكر عن يمينه - 00:47:31

فتتحول ابو بكر من كونه امام الى كونه مأموم عنه لا جواب لا بأس ان يتحول الامام الى اذا صلى بالناس وجاء الامام الراتب وتقدم يتحول المأموم فيكون اماما والنبي صلى الله عليه وسلم جلس الى جنبه حتى يكون ابو بكر يبلغ عنه - 00:47:47

فسنى النبي صلى الله عليه وسلم يصلى بالناس جالسا. وابو بكر يصلى طاهر يبلغ عدد النزول اذا كبر النبي صلى الله عليه وسلم كبر ابو بكر تبعوا ابو بكر يحتفي بالنبي صلى الله عليه وسلم والناس يقتلون بابي بكر - 00:48:05

اخذ العلماء من هذا جواز التبليغ عن الامام وهو ان يرفع بعض المأمون من صوته بالتكبير اذا كان صوت الامام ضعيفا جاء النبي صلى الله عليه وسلم يصلى اماما وابو بكر عن يمينه. يصلى بصلاته والناس يصلون بصلة ابي بكر لكونه يرفع صوته تبليغا عن عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:48:19

وبهذا العهد رفع المؤذن صوت التكبير في في الحرمين دليل هذا الحديث. هذا الحديث هو اركانه ان ابا بكر يبلغ عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو داود هذا ابو داود هو - 00:48:37

هنا جلس عن يسار ابي بكر هذا صريح لانه جلس عن يساره في رواية لزيارة ابو معروف جلس على لسان ابي بكر فكان ابو بكر يصلى قائما يصلى جالسا فجأة بهذا العلماء على ان الامام - 00:48:53

اذا ابتدع الصلاة قائمة ثم اعتل واصابه مرض وجلس يستبعد يصلون قياما اما اذا ابتدأ به الصلاة وهو قائد فانهم يصلون قعودا جمعة بين الحديثين فانه في مرض موطه عليه الصلاة والسلام الناس في الصلاة قائمة. ثم جاء وصار اماما جلس - 00:49:10

فابو بكر فاستمر الناس يصلون قياما واما في مرضه الاول لما جحش وسقط عن فرسه وجحث شقه يعني فيه ريحه صلى بالناس قاعدا ان تجعل الصلاة قاعدة وصلى الناس قياما فعوض اليهم عن ابليسهم - 00:49:36

فلما صلى قال ست ما تفعل كما تفعل العاجل يصلون يقفون فوق رؤوس ملوكهم على رؤوس ملوكهم وهم جلوس اذا ما جعل الامام الذي يهتم به فاذا كبر كبره اذا ركع اذا سجد اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعوا. هكذا جمع بعض اهل العلم بين الحديثين - 00:49:55

قال اذا ابتدع الامام الصلاة قائمة ثم اطل الثمر المغدور فيها اما اذا ابتدأ بهم الصلاة قاعدة فانهم يصلون فرودا وقال العلم في الدار امره صلى الله عليه وسلم له بالقواعد - 00:50:17

بمرضه الاول منسوخ مسوخ بما فعله في مرضه الاخير. فانه في مرض مرضه الاخير اقرهم على القيام. دل على انه نسخ وهذا اختار الامام البخاري وجماعة كما سيأتي نقلا عن شيخ حضيفي - 00:50:34

والقول الثالث لاهل العلم جمع بين الحديثين ان امره لهم بقعود في مرضه الاول محمول على الاستحباب وفعلهم في مرضه اخيه قياما محمول على جوازه. وانصرف الامر الاول الى الى الاستحباب - 00:50:52

تركه له في مرضه الاخير قياما تصرف الامر فدل على انهم اذاعة صلى الامام جالس الامام الراتب فهم مخربون يصلوا جلوسا او

يصلوا قيام فيصلوا قعود الفوائد افضل لان النبي امر بذلك الامر والاستجباب ويصلی قيامه جاز ذلك - [00:51:07](#)

نعم الرسول صلی الله علیه وسلم امر الذکر ابو بکر الصلاة ابو بکر ثم جاء النبي فجلس الى ابو بکر ثم جاء عن النبي صلی الله علیه وسلم فجلس فكان الامام فاقرهم على قيامه - [00:51:29](#)

او قيام. نعم. حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ابن يوسف عن معمرا عن الزهري قال اخبرني عبيد الله ابن عبدالله قال قال عائشة رضي الله عنها لما ثقل النبي صلی الله علیه وسلم واسند وجعه استأذن ازواجه ان يمرظ في بيته - [00:51:48](#)

فاذن له فخرج بين رجلين تخطى رجلاه الارض وكان بين العباس ورجل اخر. قال عبيد الله فذكرت ذلك لابن عباس ما قالت عائشة فقال لي وهل تدري من الرجل الذي لم تسمى عائشة؟ قلت لا. قال وعلي ابن ابي طالب - [00:52:08](#)

نعم وفي الحديث ان الانبياء تصيبهم امراض الامراض وانهم ليسوا الله يعبدون من دون الله. تصيبهم الامراض والواجع والاطمار ولا يعلمون الغيب فدل على ناس من العبادة وليسوا الله - [00:52:28](#)

لان الله كامل لا يلحقه نقص يلحقه مرظ ولا خوف ولا جوع ولا سقم الله منزه عن هذا كله انما هذه من اعراض البشر ودل على انه بشر على انه بشر يصيبه ما يصيب الناس - [00:52:45](#)

قال تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الحكم الله واحد. فليس لها يعبد ولكنه نبي كريم. يطاع ويتبع ويوحى اعظم محبة النفس الولد والاهل ولكنه لا لا يعبد. فالعبادة حق الله. هو يمرض ويستيقن - [00:53:00](#)

ويبيوس ويستطيع ان انك ميت وانهم ميتون. فليس لها. يرد على ما قال انه يعلم الغيب او انه من نور وفي دليل على ان من لهم الزوجات ومرض ان يستأذن ازواجه ان يكون عند واحدة. كما فعل النبي صلی الله علیه وسلم يستأذن ازواجها ان تكون عند عائشة يشق عليها - [00:53:17](#)

يقتل واذا به يقع بينهم ثم خرجت له القرعة قد يأبین عليه قد يستأذنهم وقد عليه فيقرئ بينهما خرجت عليه القرعة فانه يكون عندها كذلك اذا سافر يقرأ بين زوجاته فاخذ القرآن سافر بها - [00:53:41](#)

حتى حقت الاشقاء عليه. على ان نقسم الى الزوجات واجب حتى في حق المريء اذا كان له زوجات يجب عليها دعوة لكن اذا شق عليه يستأذنهم بان يكون عند واحدة - [00:54:01](#)

اقرأ القرعة كان عندها. وفيها ان النبي صلی الله علیه وسلم تجسم المشقة وصلی وهو مريض على الجماعة وعانته حتى انه لا يستطيع المشي وانما قام يهاد بين اثنين احدهما يأخذ بعوضه اليمنى وسيأخذ بعوضه اليسرى ويرج له تخطاني في الارض لا يستطيع ان يقف على الارض. من شدة المرض ومع ذلك جاء يصلی وجلس عليه الصلاة - [00:54:13](#)

نعم. ها نعم هذا للحاسة الحاجة الى الضرورة نعم نقول انه قد قد يؤذن لهم فيصلون مع الجماعة. الرسول عليه السلام ليس كغيره. ومرض النبي امر عظيم يشق على المسلمين ولا يدرؤن ماذا - [00:54:40](#)

ما يحدث ماذا يحصل؟ لا. نعم باب رخصة المطر والعلة ان يصلی في رحله. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما اذن بالصلاۃ في ليلة ذات برد ورياح ثم قال الا صلوا في الرحال - [00:55:08](#)

ثم قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة ذات برد ومطر. يقول الاصل في الرحال وهذا فيه دليل على ان على ان هناك رخصة في المطر والبرد ان يصلی الانسان في بيته في رحلة السفر او في بيته في الحرب - [00:55:29](#)

اذا كان هناك مطر برد شديد يرخص الانسان ان يصلی في في رحلة السفر او في بيته في الحر. يكون هذا ويكون هذا عذر في سقوط صلاة الجمعة. في دليل على ان الجمعة واجبة لان الرخصة لا تكون الا - [00:55:49](#)

دل على ان الجمعة واجبة. لكن اذا وجد مطر وبرد جاز للانسان ان يصلی في بيته. ويتجسم وصلی بالجمعة وصلی في المسجد صلی يصلی الامام بما حضر. لكن ما جلس في بيته فهو له رخصة. المطر يبول الثياب او برد. وكذلك البرد والرياح الشديدة في السفر - [00:56:03](#)

يصلی في رحمه فاذا كان جماعة مسافرين وله مخيمات متعددة يصلون جماعة لكن اذا في مطر وريحة شديدة كله يصلی كله

يصلی فی خیمه و لو کانوا متقاربین عذرها قطر و لا برد اجتمع مخیمات فی السفر - [00:56:23](#)
اتبعوا وصلوا صلی الجماعة اذا جاء بطر او ریح شدیدة کله يصلی فی رحمه دی خيبة. نعم اما البصر فهو عار فی السفر والحرم المطر
عام فی السفر والحرم. اما البرد والریح لديه غطر هذا قصد السفر برد وریح شدیدة - [00:56:40](#)

هذا برضو ریحا شدیدة يكون هذا فی السفر خاص اللهم الا يكون الفضل لا يتحمل فی الحظر لا يتحمل خارج عن العادة خارج عن
العادة وهذا عقد. نعم. نعم سبق الكلام فی هذا - [00:56:58](#)

وانه يقول صلوا فی الرحال ثلات حالات. الحال الاولی ان يقول بعد قوله حی على الصلاة حی على الفلاح يقول
صلوا فی اللھاء صلوا فی الرحال او صلوا فی بیوتکم صلوا بیوتکم - [00:57:19](#)

فی الحالۃ الثانية ان يقولها بدأ حی ارض السلام اذا قال اشهد ان محمد رسول الله قال صلوا لا احیی على الصلاة صلوا فی الرحاب
صلوا فی الرحی صلوا فی الرحاب - [00:57:33](#)

کما جاء عن ابن عباس كما سیأني لو قال لمؤذنه الاسئلات المطرة هنا قلت احیی على الصلاة اذا قلت اشهد ان محمد رسول الله فلا
تقول حی على الصلاة. ولكن صلوا فی بیوتکم - [00:57:44](#)

الحالۃ الثالثة ان يقولها بعد کمال الاذان على حاله ثم فصلوا فی الرحی كل هذا جاء هذا هو الاکبر لكنه
يکمل الاذان ثم قل صلوا فی الرحال - [00:57:55](#)

نعم. الذي بیل الثیاب ویکون فی مشقة يكون فی مشقة علی الناس العبرة بالمشقة وهذا يختلف باختلاف الاحوال واختلاف الامکنة
والازمنة فی القریة التي فی القری او فی الھجر التي فیها بیاطین مجرد ما یأتي مطر - [00:58:06](#)

یشق علی الناس كما قال ابن عباس الطین الى رکبکم وفي بعض الامثلة مثل الان فی مجتمعاتنا الان الشوارع مزفلة رکبت معهم
سيارات قد یکون هناك تصریف للسیول یأتي مطر ولا یظیر ولا یشق علی الناس - [00:58:28](#)

فهذا لا ینبغي ان یجمع الا اذا كان هناك تشقق واضح تختلف هذا اختلاف الاحوال والامثلة. نعم. نعم حتی صلاة الجمعة حتی حتی
صلاة الجمعة نعم مو کذا شوف صفحه سبعة وتسعین - [00:58:45](#)

فیها هذا فی الحديث فی هذا سبعة وتسعین اقرأ الحديث حديث ابن عباس الحارثی قال حديث فی صفحه سبعة وتسعین حدثنا
مسدد الكلام فی الاذان لا لا ایه فی الحديث حديث - [00:59:01](#)

الدفاع مسد نعم حدثنا مسد قال حدثنا حماد عن ایوب وعبد الحمید صاحب الزیادی وعاصم الاحول عن عبدالله بن الحارث قال
خطبنا ابن عباس رضی الله عنهم فی يوم ردع فلما بلغ المؤذن حی على الصلاة فامرہ ان ینادی الصلاة فی - [00:59:16](#)

قال فنظر القوم بعضهم الى بعض فقال فعل هذا من هو خیر منه وانها عزما نعم. وهذا وقع من ابن عباس فی يوم جمعة فدل على ان
المطر عذر فی التخلف عن الجمعة هو الجمعة. قول الصلاة فی الرحال فی يوم المطر - [00:59:36](#)

عذر فی التخلف عن الجمعة هو الجمعة حتی لو لم یقل المؤذن جالس لكن اذا قال ذلك من باب البيان والایضاح حتی ولو لم
یقل مؤذن الصلاة فی الضھی اعقد - [00:59:54](#)

واذا وصلت الرحال يقولها اما ان يقولها بدل حی على صحیفة او يقولها بعدها او يقولها بعد الاذان كل هذا جائز كل هذه الحالات
جائزة يقول ان انها عزمة يعني انها ای جمعة - [01:00:04](#)

ازمة يعني ضد الرخصة يعني امر مؤکد فالجمعة والجماعة واجب لولا العلم انها عزمة لكن المطر عذر عذرا فی رخصة التخلف عن
الجمعة والجماعة ومن تجھم المشقة وحضر من الناس فان من یصلی بهم - [01:00:21](#)

یخطب بهم الجمعة ویصلون ومن لم یحضر معلوم وكذلك فی الجمعة يصلی بمن حضر وما صلی فی بیته فهو معذور. نعم حدثنا
اسمعیل قال حدثني مالک عن ابن شهاب عن محمود ابن ربيع الانصاری - [01:00:39](#)

ان عتبان ابن مالک كان یؤم قومه وهو اعمى وانه قال لرسول الله صلی الله علیه وسلم يا رسول الله انها تكون ظلمة والسائل وانا
رجل ضریر البصر فصلی يا رسول الله فی بیتی مكانا اتخدہ مصلی - [01:00:54](#)

فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أين تحب أن أصلى؟ فاشار إلى مكان من البيت فصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وهذا عثمان بن مالك اعتذر بالظلم والسيل. فيه الرخصة للأعمى في الظلم والسيل أن يصلى في بيته - [01:01:12](#) رخص النبي صلى الله عليه وسلم لعثمان ولم يرخص ابن أم مكتوم عبد الله ابن مكتوم قال أنه أني رجل بصر شاسع الدار وليس بقائد يلائمني فهل تجد الوقت منصلٍ في بيتي؟ فقال هل تسمع النداء؟ قال نعم. قال أجب. وفي لفظ لا أبلي لك رخصة. فلم يرخص ابني أم مكتوم. لماذا؟ لانه - [01:01:32](#)

لأنه ما ذكر إلا العمى فقط والعماء ليس عذر تسقط مع الجماعة قد يكون بعض العريان يدل الطريق ويذهب وحده ولو لم يكن معه أحد ودل هذا على أن الجماعة واجبة على الأعمى والبصير. لكن عثمان ذكر عذر وهو المطر ومنهم مكتوم لم يذكر سوى العمى والاعمال يتبعون - [01:01:52](#)

قد يكون معه أحد أولاده أو أحد جيرانه أو يمسك بالجدار أو يكون عنده أه قدرة من بعض العميان عنده قدرة في بعض العيان يكون عنده هو الذي يدل البصير هذا معروف يدل البصير في بعض - [01:02:14](#)

بعض البلد هذا معروف وجد كثير من من الأخوان من طلبة العلم العميان في مدينة الرياض سابقاً كان يمسك بيدهم بصرى وهم يدلونهم رياضة يذهب ما كذا وذهب إلى كذا وسidle حتى ما لا يستطيع شيء وهو الذي يدل في الأسواق. تعرف الأسواق كلها أسوق من أولها إلى آخره - [01:02:31](#)

المقصود أن العذر وحده ليس عام لكن ولهذا ما رخص ابني الأم مكتوم أما عثمان فإنه ذكر أنه ستكون يكون المطر والظلمة السيل في الليلة في الليلة الشافية والمطيرة فطلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلى مكانه في بيته - [01:02:50](#)

من باب التبرج هذا خصم النبي صلى الله عليه وسلم حتى يتroxذه مصلى في ليلة ليلة التي يكون فيها الظلمة والسيل الظلمة نعم لأن مظنة المطر والصيف ثم شهدت نعم. لا بد هل يصلى الإمام بما حضر؟ وهل يكتب يوم الجمعة في المطر - [01:03:07](#)

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عبد الحميد صاحب الزيادي قال سمعت عبد الله ابن حارث قال خطبنا ابن عباس في يوم ذي رجب فامر المؤذن لما بلغ حي على الصلاة قال قل الصلاة في الرحال فنظر بعضهم إلى بعض - [01:03:27](#)

لأنهم انكروا فقال كانكم انكرتم هذا أن هذا فعله من هو خير مني. يعني النبي صلى الله عليه وسلم أنها عزمه واني كرهت ان احرجكم يعني واجبة. أنها الجمعة عازية واجبة لكنها محرجة. نعم. وعن حماد نعم - [01:03:47](#)

واجب نعم الواجب نعم المؤذن يقصد ماذا؟ الجمعة نعم وعن حماد بن عاصم عن عبد الله بن حارث عن ابن رضي الله عنهما نحوه غير انه قال ترث ان اقدمكم - [01:04:07](#)

فتجيئون تدوسون الطين إلى ركبكم نعم هذا هذه سبب الرخصة. رخصة المشقة اللي تحصل من الطين والدحر والمطر وهذا يدل على أن بعضهم حضر وصلى به وبعضهم لم يحضر. ففي دليل على أن الإمام يصلى بمن حضر ويخطب يوم الجمعة بهم ولو كانت مطر - [01:04:22](#)

لأنه بعض الناس فالذي يحضر يصلى به ويخطبهم جماعة. والذى لا يحضر له رخص يصلى في بيته لأن هذه الواقعة اللي ذكرها ابن عباس في يوم الجمعة ومن تخلف له رخصة في الامر ذهب أن يصلى في الرحال الجمعة أو الجمعة. بشرط أنه يكون عذر واضح أن في مشقة. لا يكون شيء يسير - [01:04:44](#)

نعم. ها لا الجمعة يصلحها أربع في بيته يصلى أربع. يصلى في بيته الجمعة يصلحها أربع الجمعة لما تكون الجمعة اذا تقدم خطيبتان يسلم على الإمام وتقدم خطبته ويصلى الجمعة - [01:05:03](#)

عمال يصلى في بيته يصلى أربع مثله المريض في البيت يصلى أربع والمرأة في بيتها تصلي أربع. المسألة مهمة من فاتته الجمعة يصلى أربع. اذا جاء وقد رفع الإمام رأسه من الركوع الثاني لصلاة الجمعة يقضى أربع افعال - [01:05:17](#) وكذلك المرأة والمريض في البيت ومن فاتته الجمعة كلهم صلوا يصلونها ظهراً أربع ركعات نعم بشرط أن يكون وقت الظهر دخل. نعم

تبرك تبرك في المكان الذي يصلي فيه النبي صلى الله عليه وسلم هذا من باب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم. نعم - 01:05:33

حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه فقال جاء السحابة فمطرت حتى سال السقف وكان من جرير النخل فاقيمت الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين -

01:05:56

حتى رأيت اثر الطين في جبهته نعم وهذا يحيى صار ابن سلمة ابو سلمة سعيد ابن جبير سعد الخدري سأله عن ليلة القدر يقول ابو سلمة سأله ابا سعيد الخدري ان سأله عن ليلة القدر. فقال جاء السحابة فمطرت حتى اسال السقف. ايتقوا المسجد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم - 01:06:16

الجنة كان من جرید النخل. فاقيمت الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته فيها النبي صلى الله عليه وسلم المطر عذر لكن بعضهم صلى في البيت وبعضهم حضر فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم دل على ان الامام - 01:06:38

يصلی بمن حرم بوقت المطر وقت المطر ما الذي يحضر له عذر؟ وما الحظر؟ يصلی بهم الامام جماعة او جماعة وفيه انه ان ابا السلطان قال رأيت الرسول يسجد في الماء والطين. حتى رأيت اثر الطين في جبهته يعني بعد الصلاة. فيه ان المصلي لا يمسح جبهته - 01:06:57

افتح التراب على جبئتك الا بعد الصلاة. بعض الناس يكون اذا مسح جبهته هذا من العبث. لكن اذا انتهى من الصلاة لا بأس. ولهذا سلم النبي واثر الطين في جبهته - 01:07:16

وكانت هذه الليلة لا تحتتها عشرين من رمضان وكان النبي خطب قبل ذلك وقال عن ليلة القدر اني رأيت اني اسجد في صبيحتها بماء رقيب. قال ابو سعيد فسأل صارت تلك الليلة وامطرت وكان السقف من جديد دخل فخر السقف على الناس وهم يصلون حتى على النبي صلى الله عليه وسلم - 01:07:28

فصلى على الطيب والماء حتى رأيت اثر الطين في جبهته. فصارت ليلة القدر في تلك السنة على ان ليلة القدر متنقلة كانت في تلك العمل ليلة التاسعة والعشرين وقد تكون ليلة خمسة وعشرين ثلاثة وعشرين سبعة وعشرين تسعه وعشرين متنقلة ولهذا كانت ليلة القدر في - 01:07:52

تلك الصلاة ليلة احدي وعشرين لما يقال رأيت اني افسد في صبيحتها بماء وطير فبطر الناس تلك الليلة احدي وعشرين فصلى الصبح وانصرف من الناس واثر الطين والتراب على جبئته عليه الصلاة والسلام. فدل على انها هي ليلة القدر في تلك السنة. نعم -

01:08:13

اذا تخلف الامام يقدم الناس ما يصلی بهم فالذى حضروا قدم ونصيب. نعم. اذا كان الانسان بصره ضعيف او يقاس على الاعمال. نعم. اذا كان قصره بالضعف لا يفطر نعم - 01:08:32

الامامية ينبغي ينبعي الامامة الا يتسرع اذا كان في اشكال لا يتسرع حتى يغلب على الظن انه مشقة واضحة فلا بغي اليوم يتسرع ولا فيه مال في في هذه الايام في هذه الاحوال في احوالنا الان - 01:08:58

لنا والحمد لله الشوارع واسعة مسفلة والمشقة يعني ليست شديدة اذا كان مطر ليس ليس بشدید فلا يجمع لان الناس يذهبون ويأخذون اعمالهم ويذهبون الى البقالات ويذهبوا فلا يجلسون في بيوتهم اما اذا كان مطر واضح ومشقة واضحة - 01:09:18
بالرخصة اختم بالرخصة نعم هل يبيين لك الصلاة في كل حال اذا كانت محظرة؟ نعم؟ هل يلتزم باللفظ والوقت له ذلك له ان ان يقول الصلاة في الرحى كما صبر بعد الحياة قال بدلًا من الحيوانات من الحيوانات او بعدهما او في اخر الاذان - 01:09:41

واذا لم يقل شيئاً يرخصه حتى ولو لا اذا كانت المطر شديد والعذر واضح فهي رخصة حتى ولو لم يقل حتى تسلف اللحي. نعم ها؟ لكن ما الحظر الحضر تكون في حقه ما هي بواجبة سنة يصلی بهم الامام الحظر نعم حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا انس بن سيرين قال - 01:10:01

سمعت انس رضي الله عنه يقول قال رجل من الانصار اني لا استطيع الصلاة معك وكان رجلا ضخما فصانع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فدعا الى منزله. وهذا وهو عثمان ابن مالك هو الرجل الظحك. وكان قال لا استطيع الصلاة معك. ذكر علة تخلفه عن الجمعة - [01:10:27](#)

في المسجد وان الظلم والسيل يلزم من من هذه المواظبة النبي صلى الله عليه وسلم على الصلاة في جماعة يصلى بمن بقي نعم فصعن النبي صلى الله عليه وسلم طعاما فدعا الى منزله فبسط له حصيرا ونضج طرف الحصير فصلى عليه ركعتين - [01:10:47](#)
فقال رجل من آل الجارود لانس اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى قال ما رأيته صلاتها الا يومئذ وكان ذلك ضحى فأن دعا النبي صلى الله عليه وسلم فجاء ومعه ابو بكر - [01:11:09](#)

دعاه لي بىصلني في مكان في بيته يتخد المصلى فلما دخل النبي وابو بكر قال اين المكان الذي تحب ان يصلى قال في هذا المكان فنضج الحصيف وصلى عليه ركعتين صلى خلفه عثمان وابو بكر - [01:11:23](#)

فدل على جواز صلاة الجماعة النافلة احيانا اذا لم يتخد عادة فالذى يصلى به الضحى جماعة اذا زار الانسان كان عنده بعض الظيفون زاروه ليلا واحبوا ان يصلوا جماعة في بعض الاحيان او زار الضحى فلاح - [01:11:39](#)

انما ممنوعا ان يكون باستمرار باستمرار يوميا يصلى الجماعة لا هذا ممنوع ما هو مشروع لا يشرع الا في صلاة الجماعة في الفريضة وصلاة العيدين والجمعة والاستسقاء والكسوف سواء في التراويف في رمضان هذا تسع اما ما عدا ذلك اذا صلى بعض الاحيان جماعة من غير - [01:11:55](#)

ان يتخد عادة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما دعا عثمان صلى بهم جماعة في ذي العادة والصلاه على القصيد على السجادة وعلى الفرش كان النبي يصلى على الحصير - [01:12:17](#)

في قصة انس قال لما زار النبي انس صلى بهم وصارت امه خلفهم وخصوصا السؤال وراءه انا واليتي وراءه والعزيز الخلفاء صلوا جماعة لما زارهم النبي عليه الصلاة والسلام وقال صلى على حصيل لنا قد اسود من طول ما لبس. من كل ما جلس عليه - [01:12:30](#)

دل على ان الجلوس يسمى لبس يصلى على الحصير يصلى على التراب يصلى على السجادة كيما اتفقا ولا يتكلم سرق المكان مفروش صلى عليه. صلى على التراب وهذا ضحى وفيه دليل على ان وهذا دليل على الذي صلى ضحى. قال انس - [01:12:53](#)

لما سئل فكان النبي يصلى الضحى قال ما رأيته صلاتها الا يومئذ الضحايا والفاظ انه صلاتها كما ثبت عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي يصلى الضحى اربعة ليزيد ما شاء الله - [01:13:14](#)

وجعل عائشة ايضا انها كانت ما صلى النبي الضحى فيكون على نفسه. اخوه انه كان يصلى الضحى اربعا ويجد ما شاء الله. وصلى يوم الفتح ثمان ركعات عليه الصلاة والسلام. واوصى ابا بكر ابا هريرة وابا الدرداء بالمحافظة على - [01:13:29](#)

صلاة الضحى وكان النبي يقول لا يجاوب عليها لان لا يشق على ابو بكر والسنن تثبت في القول وبالفعل والتقرير. وهي ثابتة في الفعل وقوله اوصى ابو الدرداء واوصى ابا هريرة بثلاثة. ايام كل شهر - [01:13:43](#)

وصلاة الضحى واليسرى قبل ان ينام. فثبت بذلك وصلى يوم الفتح اربع ركعات. وصلى بانسه. وامه وصلى بعثمان ضحاه وصلى له ثمان ركعات لكن لا يداوم لان لا شق عليه - [01:13:58](#)

والسنن تفوت بالقول وبالفعل وبالتأخير اذا حصل واحد من هذا حث على صلاة الظهر حتى ولو لم يفعل عليه الصلاة نعم كيف يجمع بين عدم مداولة النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة الضحى ايه والنبي صلى الله عليه وسلم اذا فعل عبادة هذا لا داوم عليه - [01:14:14](#)

في الغالب وقد لا يداوم لان لا يشق على امته نعم نعم باب اذا حضر الطعام واقيمت الصلاة. وكان ابن عمر يبدأ بالعشاء بما يبدأ بالعشاء؟ وقال ابو الدرداء من فقه المرء - [01:14:34](#)

اقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته وقبله فارغ حدثنا مشدد قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني ابي قال سمعت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:14:57](#)

انه قال اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابداوا بالعشاء. حدثنا يحيى ابن بکير قال حدثنا الليث عن عقیم عن علی انس بن مالک رضی الله عنہ ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال اذا قدم العشاء فابداوا به قبل ان تصلو صلاة المغرب ولا - 01:15:13
تعجلوا عن عشاءکم نافقه فابداوا به اذا قدم العشاء فابداوا به قبل ان تصلو صلاة المغرب بدلیل علی علی انه كانت عادة اهل المدينة صلاة النبي صلی الله علیہ وسلم انهم يتعشون قبل المغرب. يعني يتعشون بعد العصر. وربما اخروا العشاء الى بعد المغرب -

01:15:33

وهكذا حال الناس هنا قبل سنين قبل ان تفتح الدنيا علی الناس توجد الوظائف ذمة الناس اکثرهم فالاليف يتعشون او بعد المغرب وغدا یکف الضحی وليس هناك ليس هناك الا اثنین - 01:15:52

وكانوا بعد العشاء ینامون کان کما كان النبي الصحابة کان اذا صلی العشا مثلنا الان وهذا هو العشاء الصحيح العشاء الصحي یقول الاطباء یکون بعد العصر او بعد المغرب اما العشاء نصف اللیل مثل ما یفعله الناس الان هذا ليس عشاء - 01:16:13

یتعشی ثم ینام لكن الناس اضطروا الى هذا من اجل الاعمال ومن اجل اتساع البلد النادی المشقة ترى ما سقط عليهم الان صارت البلد متراحمیة الاطراف ولا یستطيع الناس ان یعفو لهم اعمال - 01:16:32
لا یأتون الا متأخرین بعد العشاء والمقصود انه اذا قدم العشاء او الغداء او اي طعام. سواء المغرب او العصر الان وغرب العصر الان. اذا قدم العشاء او غدا قبل صلاة العصر - 01:16:47

تبدا بالعشرة نعم حدثنا عبید باسماعیل عن ابی اسامة عن عبید الله عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنہما قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اذا وضع شاه احدکم واقيمت الصلاة فابداوا بالعشاء ولا یعجل حتى یفرغ منه. وكان ابن عمر یوضع له الطعام -

01:17:00

وتقام الصلاة فلا یأتیها حتى یفرغ. وانه یسمع قراءة الامام. يعني حتى لا یتشوچ. یأخذ نھمته ولو صلی لانه صلی الطعام یکون ذھنه مشوش تكون صلاته مکروھ نعم وقال زھیر رواه ابن عثمان - 01:17:21

عم موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنہما قال قال النبي صلی الله علیہ وسلم اذا كان احدکم على الطعام فلا یعجز حتى یقضی حاجته منه وان اقیمت الصلاة رواه ابراهیم ابن منذر عن وھب ابن عثمان ووھب مدنی نعم - 01:17:41
حتى یقضی حاجته ان تسکن نفسه ويقبل على صلاته وقلبه فارغ. وهكذا لو كان یدافع بولا او غائطا او ریحا فانه یبدأ بها استخراج من البول والغائط والریح حتى لا یتشوچ ثم بعد ذلك یصلی - 01:18:01

وهذه الاحادیث تدل على انه اذا حضر الطعام واقيمت الصلاة او حضرت فانه یبدأ بالطعام قدم هذا الطعام قبل صلاة العصر وقبل صلاة البارح وقبل صلاة العشاء حتى یقبل على الصلاة وقلبه فایق سواه كان غداء او عشاء او غيره - 01:18:19

والملهم ان اي طعام اي قرآن یقدر یبدأ به قبل الصلاة لقوله في الحديث اذا كان احدکم على الطاعة لكن لا ینبغی للانسان ان یتعمد تقديم الطعام بعد الاذان. اذا اذا اسلم على الاذان قال له هات هات السترة - 01:18:37

هات السفرة تعمد ترك الجماعة لكن لو قدم له صدفة او من دون طلب وهو ونفسه - 01:18:55